

صحة أبوظبي تعلن تحديث فحوص «كورونا» في الرعاية الصحية»



أبوظبي: عماد الدين خليل

أعلنت دائرة الصحة في أبوظبي، في تعميم، إلى جميع المنشآت الصحية، تحديث تعليمات فحص «كورونا» للعاملين في الرعاية الصحية والزوار للمرضى المنومين، والمخالطين، على النحو الآتي: على العاملين في القطاع الصحي من كل 30 يوماً، وغير الحاصلين على التطعيم إجراء PCR الحاصلين على التطعيم أو المعفى من التطعيم إجراء فحص كل 7 أيام. PCR فحص

سلبي لا تتجاوز مدته PCR وأضاف أنه وفقاً للتحديث الجديد عن الزوار للمرضى المنومين يجب إبراز نتيجة فحص سلبي لا تتجاوز مدته 7 أيام. PCR 30 يوماً للزائر المطعم أو المعفى، والزائرين غير المطعمين إبراز نتيجة فحص فوراً، وبالنسبة للمخالطين من الفئات الأكثر عرضة PCR وأكدت أنه على المخالطين ممن يعانون أعراض إجراء بغض النظر عن PCR لمضاعفات المرض (وتشمل المسنين وذوي الهمم وأصحاب الأمراض المزمنة) إجراء الأعراض.

ودعت الدائرة جميع المنشآت الصحية في إمارة أبوظبي، للتواصل مع إدارة الأمراض السارية عبر البريد الإلكتروني PHID@adphc.gov.ae للحصول على المزيد من المعلومات.

وفي سياق آخر، أكدت الدائرة لجميع مقدمي خدمات العلاج الطبي، وشركات الضمان الصحي، وشركات إدارة مطالبات الضمان الصحي، ضرورة إلزامية تدوين "بداية وقت" و "نهاية وقت" أي إجراء (طبي/ جراحي، أسنان) في السجل الطبي الخاص بالمريض الذي يكون تدوينه يعتمد على استخدام رمز الإجراء المستند إلى الوقت المستغرق، تأسيساً على دور الدائرة الرقابي والإشرافي المقرر لها بموجب أحكام القانون رقم 2005/23 بشأن الضمان الصحي بإمارة أبوظبي ولأئحته التنفيذية وتعديلاته.

وأوضحت أن احتساب الوقت المستغرق لا يشمل وقت انتظار المريض، وقت أخذ العلامات الحيوية والوقت المستغرق لأخذ التاريخ الطبي للمريض، إنما يقتصر على الوقت المستغرق لإجراء الخدمة الفعلية المشار إليها أعلاه.

"حقوق النشر محفوظة" لصحيفة الخليج. © 2024.